النظم الجلي في الفقه الحنبلي241- شرح/ عامر بهجت)الشروط في البيع(

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد هذا هو الدرس الثاني والاربعون بعد المئة من في الفقه الحنبلي نتكلم فيه عن الشرط في البيع. وسبق معنا في الدرس الماضي ان الناظم قال في الشرط في البيع يعني به الزام عاقد على - 00:00:00

اخر ما ينفعه حيث حصل. في صلب عقدنا الان بنكمل قال في صلب عقد فهو ما قد عهد شرطا صحيحا فاسدا ومفسدا فاول موافق لمقتضى عقدك رهن او حلول او اجل. والثاني كاشتراطه الولاء وشرط الا بيع او اعطاء. الشروط في البيع - 00:00:20

هذه امر يكثر جدا في العقود. كثير جدا الان تجد بعض العقود في ثلاثين صفحة العقد او مئة صفحة كل هذه الصفحات عبارة عن ايش؟ عبارة عن شروط يشترطها احد العاقدين على الاخر - 00:00:40

فيشتري السيارة يقول بشرط انك تعمل لها صيانة او كذا او كذا. طيب ما هو الشرط في البيع؟ سبق معناه الشرط في البيع هو الزام احد المتعاقدين الاخر بشيء يحصل - 00:00:53

به نفع له يعني المشترط والشرط في البيع لا بد ان يكون في صلب العقد قال في صلب عقد يعني بعد ما تم العقد ما ينفع تشترط انما يكون الشرط في البيع في اثناء التعاقد في صلب العقد - 00:01:03

قال في صلب عقد فهو ما قد عهد شرطا صحيحا فاسدا ومفسدا. الشرط في البيع ثلاثة انواع. شرط صحيح وشرط فاسد وشرط مفسد. الصحيح يلزم العمل به فان لم يوفي به - 00:01:21

جاز للاخر ان يفسخ العقد والفاسد لا يلزم الوفاء به ووجوده كعدمه والمفسد يترتب عليه ان البيع نفسه صار باطلا. يعني الفاسد لا يفسد البيع. نقول هذا بيع صحيح لكن الشرط هذا بلوا واشرب مويته. يعني هذا شرط - 00:01:39

بخلاف المفسد فانه يؤدي الى بطلان العقد اصلا الشرط الصحيح قال فاول موافق لمقتضى عقدك رهن او حلول او اجل. الشرط الصحيح هو الشرط الموافق لمقتضى العقد. يعني هذا الشرط - 00:01:57

هو الشرط الموافق لمقتضى العقد او الذي لا يتنافى مع مقتضى العقد؟ كالرهن فانك اذا بعت سيارة مثلا بالتأجيل او بالاقساط تحتاج ان تتوثق لحقك بالرهن فتقول ابيحك السيارة باقساط بشرط ان ترهن عندي كذا وكذا هذا شرط صحيح او حلول يقول ابيعك السيارة - 00:02:16

بشرط ان تدفع ثمنها حالا. هذا شرط الحلول. ما تؤجل الثمن تدفعه الان. هذا شرط حلول وهو شرط صحيح. او اجل عكس الحلول يقول ابي اشتري السيارة بشرط ان يكون الثمن مؤجلا - 00:02:36

يشترط المشتري ان يكون الثمن مؤجلا لا بأس بذلك وهذا شرط صحيح واما الشرط الفاسد قال والثاني كاشتراطه الولاءة. الولاءة وشرط الا بيع او اعطاءه الفاسد هو ما خالف مقتضى العقد - 00:02:52

كاشتراطه الولاء ايش الولاء؟ الولاء هذا في مسائل العبيد اذا كان لانسان عبد فاعتق هذا العبد ولاء هذا العبد يكون للمعتق للسيد يعيش له من من ضمن الولاء الميراث. فيرثه. يعني اذا مات هذا العبد المعتق - 00:03:08

وليس له وارث يرثه السيد الذي اعتقه واضح طيب لو باع العبد قال انا ابيعك العبد بشرط انك اذا اعتقته فولاؤه لي انا ما هو لك

نقول لا هذا مخالف لمقتضى - 00:03:32
الشرع مقتضى العقد فان الولاء لمن اعتق. قال النبي صلى الله عليه وسلم قضاء الله حق وشرط الله اوثق وانما وانما الولاء لمن اعتق. قال وشرط الا بيع او اعطاءه. يقول اسمع ابيعك السيارة بشرط الا بيعي بشرط الا تبيعها لاحد. ما تبيعها تشتريها انت تستخدمها بس لا اسمح لك ان تبيعها لاحد - 00:03:48
هذا شرطي عليك في البيع نقول هذا شرط فاسد فيصح البيع وله بعد ذلك ان يبيعها لمن شاء. اولى او اعطاءه. يعني يقول اشترط عليك الا تعطيها لاحد. لا تهبها لاحد او لا - 00:04:12
لاحد هذا شرط فاسد النوع الثالث من الشروط وسيأتي في الدرس القادم وهو الشرط المفسد الذي يترتب عليه فساد العقد اصلا. البيع نفسه يصير باطل ما هو اولا اشتراط عقد اخر - 00:04:26
يقول ابيعك السيارة بشرط ان تؤجر علي الشقة. ابيعك السيارة بمئة الف بشرط ان تؤجر علي الشقة بثلاثين الف نقول هذا العقد من اصله فاسد لانه يؤدي الى الغرظ وقد جاء النهي عن شرطين في البيع - 00:04:41
الثاني من الشروط المفسدة تعليق العقد على المستقبل يقول بعتك السيارة اذا وافق زيد بعتك السيارة اذا جاء رأس الشهر القادم بعتك السيارة اذا سددني فلان كذا وكذا. تعليق العقد على شيء مستقبل هذا يؤدي الى عدم انعقاد العقد ويكون العقد اصلا باطل. هذا ما يتعلق بالشروط في البيع - 00:04:57
وان شاء الله عز وجل في الدرس القادم نتكلم عن بعض المسائل الاخرى في البيوع والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:05:25